

نشرة إعلامية

INFCIRC/696

Date: 7 March 2007

GENERAL Distribution

Arabic

Original: English

**رسالة مؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧ من البعثة الدائمة
لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة
بشأن أنشطة إيران النووية**

١ - تلقت الأمانة مذكرة شفوية مؤرخة ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧ من البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية،
الحقت بها رسالة مؤرخة ١٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧ موجهة إلى المدير العام من الممثل المقيم لإيران بشأن أنشطة
إيران النووية.

٢ - وتعمم طيه المذكورة الشفوية، وملحقها حسب ما هو مطلوب فيها.

المرفق

يتعلّم

البعثة الدائمة
لجمهورية إيران الإسلامية
لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)

Heinestr. 19/1/1 A-1020 Vienna/Austria

Phone: (0043-1) 214 09 71 Fax: (0043-1) 214 09 73 E-mail: PM.Iran_IAEA@chello.at

No. 028/2007

٢ آذار / مارس ٢٠٠٧

تهدي البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أطيب تحياتها إلى أمانة الوكالة؛ ويشرفها أن ترجو منها أن تعمم على الدول الأعضاء، وتنشر كوثيقة إعلامية تحمل الرمز INFIRC، وتتيح للجمهور على موقع الوكالة الإلكتروني، الرسالة التي وجهها السفير الممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية – تحت الرقم 2007/19، وبتاريخ ١٩ شباط / فبراير ٢٠٠٧ – إلى المدير العام بشأن قضايا إيران النووية.

وتغتنم البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية هذه الفرصة كي تعرب لأمانة الوكالة مجدداً عن أسمى آيات تقديرها.

مدير مكتب العلاقات الخارجية وتنسيق السياسات
عناء: السيد فيلموس تشيرفيني
مدير المكتب،
IAEA, P.O. Box 100,
A-1400 Vienna

البعثة الدائمة
لجمهورية إيران الإسلامية
 لدى الوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)

Heinestr. 19/1/1 A-1020 Vienna/Austria

Phone: (0043-1) 214 09 71 Fax: (0043-1) 214 09 73 E-mail: PM.Iran_IAEA@chello.at

No. 019/2007

٢٠٠٧ شباط/فبراير ١٩

صاحب السعادة،

يشرفني أن أشير إلى رسالة الوكالة رقم 1-MBA-IRA-30/2007، المؤرخة ٢٠٠٧/٢/١٥، وأن أبلغكم بما يلي:

١ - ستكون الوكالة الذرية الدولية السلطة الوحيدة والمركزية في استقصاء الأنشطة النووية السلمية التي تضطلع بها جمهورية إيران الإسلامية.

٢ - لا يستند تدخل مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (مجلس الأمن) في قضايا إيران النووية إلى أي أساس قانوني، ونظرًا إلى التعاون المستفيض مع الوكالة، فإن إشراك مجلس الأمن ليس له أي مسوغ يبرره وفقاً لنظام الوكالة الأساسي واتفاق الضمانات الشاملة. ثم إن مسار العمل هذا لن يساعد على حل هذه القضية، بل الأدهى أنه سيؤدي إلى مزيد من التعقيدات.

٣ - وفي حين أن جمهورية إيران الإسلامية لا تطالب سوى بحقوقها غير القابلة للتصرف المنصوص عليها في معاهدة عدم الانتشار، فإنها تعزز رغم ذلك الوفاء بالتزاماتها بموجب هذه المعاهدة، شريطة أن تتمتع بممارسة حقوقها هذه. فبناء على المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار، "لن يفسر أي حكم من أحكام هذه المعاهدة بما يفيد إخلاله بحق جميع الأطراف في المعاهدة غير القابل للتصرف في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستخدامها في أغراض سلمية دون أي تمييز". وفضلاً عن ذلك، "... تتعمد جميع الأطراف في المعاهدة بتيسير أشمل تبادل ممكن للمعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية لاستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، ويكون لها الحق في الاشتراك في ذلك التبادل". غير أن عدداً من البلدان، وبالأخص بعض الدول الحائزة لأسلحة نووية، لم تخفق فحسب في الوفاء بالتزاماتها وتعهداتها بوقف سباق التسلح النووي وبنزع السلاح النووي، وفقاً لما نصت عليه المادة الرابعة من معاهدة عدم الانتشار، بل إنها تحظر أيضاً على أطراف أخرى في المعاهدة التمتع بحقوقها القانونية وغير القابلة للتصرف باستخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية.

٤ - والوكالة الدولية للطاقة الذرية هي المنظمة التقنية والمهنية الوحيدة المخولة توفير الخدمات والتعاون في مجال استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية. وتحويل الوكالة إلى هيئة سياسية سيؤدي إلى انحرافها عن مسار أهدافها المنصوص عليها في نظامها الأساسي. وبناء على المادة الثالثة من النظام الأساسي، فمن أصل سبع مهام موكلة إلى الوكالة، هناك مهمة واحدة فقط تختص الضمانات. أما المهام الست المتبقية فهي تتعلق بالأنشطة الترويجية.

- ٥ - ومن أجل تبديد أوجه الغموض وسوء الفهم المتعلقة بالبرنامج النووي لجمهورية إيران الإسلامية، وتخيق أقصى قدر من الشفافية، فقد اتخذت جمهورية إيران الإسلامية، حيال الوكالة، التدابير العديدة التالية:
- تعاون وثيق يتجاوز التزاماتها القانونية مع الوكالة؛
 - أكثر من ٢٠٠٠ يوم عمل تفتيسي على أنشطتها ومرافقها النووية خلال السنوات الثلاث الأخيرة، وهو أمر غير مسبوق في تاريخ الوكالة؛
 - تعليق طوعي لأنشطة تحويل اليورانيوم وللأنشطة المتعلقة بالإثراء؛ وهو تعليق يفترض أن يكون مؤقتاً إلا أنه استمر لمدة عامين ونصف العام بغية بناء الثقة، وذلك رغم أن تلك التدابير لم يرد لها أي ذكر في أي من أحكام اتفاق الضمانات الشاملة ولا حتى في البروتوكول الإضافي؛
 - من الأساسي أن نشير إلى أن هذا التعليق الطوعي تلاه نظام تحقق جديد، يرمي إلى التحقق من التعليق، أقامته الوكالة ونفذته في إيران، وهذا أمر لا سابق له في تاريخ الوكالة؛
 - في هذا السياق، يجب التمييز بوضوح بين التدابير الطوعية والالتزامات القانونية منعاً لتحويل هذه التدابير الطوعية إلى التزامات قانونية ورقابية.
 - توقيع البروتوكول الإضافي في عام ٢٠٠٣ والتنفيذ الطوعي للبروتوكول الإضافي من كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ حتى شباط/فبراير ٢٠٠٦؛
 - إتاحة معاينات كاملة وغير مقيدة لجميع المواد والمرافق النووية، لاسيما مرافق الإثراء المقام في ناتانز ومرفق تحويل اليورانيوم المقام في أصفهان؛
 - إتاحة أكثر من ٢٦ معاينة تكميلية لخمسة وخمسين موقعًا، بموجب البروتوكول الإضافي؛
 - إتاحة إمكانية معاينة موقع عسكرية (أكثر من ٢٠ حالة)، حيث ثبتت نتائج عمليات التفتيش أن لا أساس للإدعاءات الموجهة ضد جمهورية إيران الإسلامية؛
 - تقديم ما يزيد عن ١٣٠٠ صفحة من الإعلانات البديلة بموجب البروتوكول الإضافي في ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٣. وقد استوفيت هذه الإعلانات وتحقق منها الوكالة؛
- ٦ - وبالإضافة إلى التدابير المذكورة آنفًا قامت جمهورية إيران الإسلامية، منذ آخر تقرير صدر عن سعادتكم (الوثيقة GOV/2006/64) في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، على سبيل مواصلة تعاونها مع الوكالة، بتيسير أنشطة التحقق التي تجاوز حجمها ١٣٢ يوم عمل تفتيسي. وفيما يخص مرافق الإثراء في ناتانز، أي المحطة التجريبية لإثراء الوقود (IRM) ومحطة إثراء الوقود (IRN)، وكذلك أنشطة التشيد الجارية لفاعل البحوث الذي يعمل بالماء الثقيل (IRP) IR40، يرد أدناه ذكر بعض الأنشطة التفتيشية المنفذة في هذا الصدد:
- محطة إثراء الوقود (IRN):
 - ١٥ عملية تفتيش شكلت ٣٨ يوم عمل تفتيسي؛ وإجراء تحقق من المعلومات التصميمية وتركيب ٧ كاميرات مراقبة جديدة، كلها في وضع التشغيل، ووضع اختام الوكالة المعدنية على ٢٢ نقطة حساسة في المرفق؛
 - مصنع إثراء الوقود التجاري (IRM)
 - ١٣ عملية تفتيش شكلت ٢٩ يوم عمل تفتيسي أجري خلالها: عمليات تتحقق من الأرصدة المؤقتة وتحقق من المعلومات التصميمية؛
 - IR40 (IRP)
 - عميلتان تفتيشيتان (أربعة أيام عمل تفتيسي) تتحقق من المعلومات التصميمية أثناء تشيد مفاعل البحوث IR40.

٧ - لقد امثلت جمهورية إيران الإسلامية، وما زالت تمثل، للتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الشاملة. وتم تنفيذ عمليات الوكالة التقניתية دون أية عقبات، وفقاً لاتفاق الضمانات الشاملة. إن جميع الأنشطة النووية في جمهورية إيران الإسلامية، بما فيها الأنشطة المتعلقة بالإثراء، تمثل كل الامتثال لنظام الوكالة الأساسي ولمعاهدة عدم الانتشار ولا تفاقض الضمانات الشاملة؛ وتخضع على نحو تام ومتواصل لضمانات الوكالة من حيث التفتيش والمراقبة بالكاميرات بما يمثل امتثالاً تاماً لنظام الوكالة الأساسي ولمعاهدة عدم الانتشار ولا تفاقض الضمانات الشاملة.

٨ - وقد سبق أن ذكرنا في عدة مناسبات أن مفاعل البحث الذي يعمل بالماء الثقيل البالغة قدرته ٤٠ ميجاوات يقصد به أن يحل محل مفاعل طهران البحثي البالغة قدرته ٥ ميجاوات الذي تجاوز فعلاً عمر تشغيله العادي. وهذا المفاعل يشارك أساساً في إنتاج النظائر المشعة المستخدمة في تطبيقات طبية وزراعية.

٩ - وفيما يخص حفنة القضايا العالقة المتبقية تجدر الإشارة، كما جاء على النحو الواجب في الرسالة المؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦، إلى أن سعادة الدكتور لاريجاني - أمين مجلس الأمن القومي الأعلى - قد أبلغ سعادتكم بأن جمهورية إيران الإسلامية مستعدة ورغبة تماماً في التفاوض بشأن طرائق حسم القضايا العالقة مع الوكالة؛ شريطة الحصول على تأكيدات بأن التعامل مع تلك القضايا سيتم في إطار الوكالة دون تدخل من مجلس الأمن. وفي ذلك السياق، أبدت إيران استعدادها لتنظيم التعاون مستقبلاً على أساس ترتيبات التحقق التي يتم التفاوض بشأنها.

١٠ - فمن البديهي أن يلوغ الآفاق المشار إليها آنفًا لا يمكن أن يتحقق إلا عبر التفاوض. وإذا تعرّب جمهورية إيران الإسلامية، في هذا الصدد، عن تقديرها للجهود العظيمة التي بذلتها سعادتكم أنتم وغيركم فإنها تبدي من جانبها استعدادها للدخول في مفاوضات بناءة، لكنها غير سطحية، ترمي إلى حسم القضايا العالقة.

وتفضّلوا، سعادتكم، بقبول أسمى آيات التقدير.

علي أصغر سلطانيه
السفير، الممثل المقيم

سعادة الدكتور محمد البرادعي
المدير العام
الوكالة الدولية للطاقة الذرية